

تمارين أصول الفقه 51 قول الصحابي - عامر بهجت - التأهيل

الفقهى

عامر بهجت

ونأخذ التطبيقات المتعلقة بقول الصحابي. يقول مئتين وستة تمارين مئتين وستة بين مدى صحة الاحتجاج بقول الصحابي فيما يأتي مع ذكر نوعه حسب ما درست. قال الامام النووي رحمه الله اجمع الصحابة واتفاقهم على ان كلام الله تعالى منزل والذى يحقق ذلك

تبع - 00:00:00

بيانهم وان هذا الامر كان مقررا في عقائدهم جازمين. اذ لو تطرق الى احد منهم في ذلك شك او شبهة لازالوه بالسؤال للنبي صلى الله عليه وسلم مع ما كانوا - 00:00:20

من الحمية في الدين والاحتراز عن الوقوع في الجهالات. وحينئذ يعلم ان عدم سؤالهم مع كثرة اطلاق لفظ النزول فيما بينهم وانتظارهم ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم في - 00:00:30

وقاءهم دليل على اجماعهم واتفاقهم على ان كلام الله منزل على نبيه صلى الله عليه وسلم. ونحن نشير الى جملة من تلك الواقعه التي التي يعسر احصاؤها ليحصل الجزم بانهم كانوا معتقدين ذلك. الخلاصة اجماع الصحابة على قول الصحابة بان القرآن منزل.

اجماع صريح - 00:00:40

نعم اجماع صريح ولاحظ ان كلام النووي يبين هذا. ولهذا نقلته طيب يقول ابن قدامة في المغني واذا ابا القاذف قبلتشهادته. لانه اجماع الصحابة رضي الله عنهم فانه يروى عن عمر رضي الله عنه انه كان يقول لابي بكرة حين شهد - 00:01:00

على المغيرة بن شعبة تب اقبل شهادتك ولم ينكر ذلك منكرا فكان اجماعا. المغني لابن قدام. هذا اجماع سكتوي يحسد. روی عن حذيفة وابن عباس انهم قالا اذا وضعتها يعني الزكاة. في صنف واحد اجزأك ولا يعرف لهما مخالف - 00:01:20

الف من الصحابة. اجماع سكتوي متتأكد نعم اجماع صريح هذا منقول عن من الصحابة عن من الصحابة؟ عن حذيفة وابن عباس. ها وهو لأ غير المشتهر لا يدخل في الاجماع السكتوت اصلا. غير المشتهر لا يدخل في الاجماع السكتوت وانما يعتبر قول صحابي وهو حجة لكنه ليس - 00:01:40

جمع طيب اذا هنا هل هذا اجماع سكتوي ولا مذهب صحابي؟ ليش سكتوي؟ اشتهر؟ اشتهر وين الاشتهر من اين لك انه اشتري؟ طبعا قد يكون اشتهر لكن نحن نقول الاصل هو الاشتهر والاصل عدم الاشتهر؟ الاصل عدم الاشتهر. واضح - 00:02:14

اذا هذا مذهب صحابي. نعم اذا هذا مذهب صحابي ايوة ولم يعرف ولا يعرف لهما مخالف من الصحابة هذه تجعله اجماع تجعله اجماعا سكتوتيا ولا لا شوف الاجماع السكتوت وقول الصحابي يجتمعان في عدم العلم بالمخالف. خلاص؟ ويفترقان في الاشتهر - 00:02:35

فاذا وجد عدم العلم بالمخالف نقول اصبر. في سؤال ثاني لابد منه حتى نميز. هل هذا مشتهرون بين الصحابة فان كان مشتهروا بين الصحابة فهو اجماع سكتوتهم وان لم تعلم انه مشتهر في بينهم فانك تضعه في خانة قول الصحابي الذي اختلف فيه. واضح - 00:03:05

هذا قول صحابي واحد اثنين ثلاثة ليست القضية انه لا بد ان يكون قول صحابي واحد فإذا زاد من واحد وصار اثنين خرج لا العبرة بالاشتهر. الاشتهر لا قول اثنين لا يلزم انه مشتهر. واضح؟ قول ثلاثة لا يلزم انه مشتهر - 00:03:25

واضح ولا لا؟ نعم تفضل يا شيخ الاصل عدم الاشتهرار نعم ربما انه اشتهر لا شك وربما انه لم يشتهر. الاصل عدم الاشتهر ولا الاصل الاشتهر. [الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى له - 00:03:43](#)

فتوى في مسألة كذا وكذا الاصل انها تشتهر هذه الفتوى بين الناس ويعرفها الناس ولا الاصل عدم الاشتهر ها الاصل عدم الاشتهر. وهذا ذكر لكم ان الاشتهرار كيف يعرف الاشتهرار؟ خطب عمر رضي الله تعالى عنه على المنبر. هذا - [00:04:03](#)

على الاشتهرار ولا لا؟ قرينا جاء احد تلاميذ ابن عباس وسأله عن مسألة فافتاه فيها هذا الاصل فيه عدم الاشتهرار عرفه تلاميذ ابن عباس لكن ما الذي يدري عمر وما الذي يدري آآآ بقية الصحابة عن هذه - [00:04:23](#)

فتوى واضح وليسوا لهم من تلاميذ ابن عباس يعني الصحابة كان كل واحد منهم له اجهاداته وله اقواله واضح وليس احدهما يعني آآآ لا يلزم ام ان قول عمر ان عمر رضي الله عنه مثلا من الصحابة او ان ابن عمر متتبع لفتاوي ابن عباس يعني آآآ [00:04:41](#)

اه على وجه اه ظاهر. تمام؟ طيب المقصود ان الاصل عدم الاشتهرار. عن ابن عن ابن شهاب عن طلحه ابن عبدالرحمن بن عوف ان عبدالرحمن بن عوف طلق امرأته يعني اقوال ابن عباس رضي الله عنه الاصل فيها اشتهرارها بين طلابه وتلاميذه. لكن هل - [00:05:03](#)

الاصل فيها اشتهرارها بين بقية الصحابة وان جميع الصحابة على علم بها لا. ليس هذا هو الاصل. نعم عن ابن شهاب عن طلحه بن عبدالرحمن بن عوف ان عبدالرحمن بن عوف طلق امرأته البتة وهو مريض فورتها عثمان منه بعد انقضاء عدتها. قال ابن قدامة - [00:05:23](#)

واشتهر ذلك في الصحابة فلم ينكر فكان اجماعا. اجماع سكوتنا خلني اكملاها بس عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال يتيم لك صلة وان لم يحدث قال البيهقي اسناده صحيح قال ابن حجر - [00:05:40](#)

ولا يعرف له مخالف من الصحابة. مذهب صحابي وليس اجماعا. طيب اصل هذه المسألة بعض اهل العلم خالف يعني كثير من الوسائل هذه التي تجدها مثلا اذا صرفت الزكاة في صنف واحد هل يجزئ خلاف بين العلماء هل - [00:05:56](#)

التيم لك صلة خلاف بين العلماء لكن من يحتاج بقول الصحابي؟ الاصل انه يلزمك ان تأخذ بهذا القول. نعم الامام احمد يحتاج بقول الصحابي بل مذهب اكثرا المؤمة هو الاحتجاج بقول الصحابة. الاحتجاج بقول الصحابي الذي لم يعلم له مخالف هو مذهب اكثرا اهل العلم. بل بعض اهل - [00:06:16](#)

العلم يقول انه مذهب المؤمة الاربعة جميعاً تمام بعض اهل العلم يقول انه مذهب المؤمة الاربعة جميعاً. وان ما يروى عن الامام الشافعى انه يرى عدم الاحتجاج به في القول الجديد ان هذا ليس صحيح - [00:06:36](#)

وقول الصحابي ترى بالمناسبة وقول الصحابي من اعظم الدليل الشرعية التي غفل عنها كثير من المتأخرین والباحثین اليوم. يبحث المسألة يجمع من القرآن والسنة ثم يرجح. هذا خلل فقهی كبير - [00:06:50](#)

يعنى حينما ت يريد ان تجمع ادلة المسألة وتجمع لي الادلة من القرآن والسنة فلم تجمع ادلة المسألة بل جمعت بعض ادلة المسألة بل لا بد من اضافة اقوال الصحابة الى ذلك واضح؟ وهذا هو احد الفروق الكبيرة بين فقه السلف وفقه الخلف. فقه السلف عندما تتكلم عن احمد بن - [00:07:06](#)

حنبل والشافعى والمؤمة كان يتكلم في المسألة وبين عينيه ادلتها من القرآن وتفسير الصحابة لهذه الآيات والاحاديث الواردة فيها بطرقها واقوال الصحابة في المسألة ثم يعطيك حكمه في المسألة. تمام؟ اما يجي واحد حافظ له حديث من بلوغ المرام بدون سند - [00:07:26](#)

ولا طرق تمام يقول لك يا اخي هذا هو مقتضى السنة ومن خالف هذا فقد خالف الشرع والعبرة بالدليل والنص ونحن نضرب ما سوى ذلك عرض الحائط فهذا يعني كما قال الله عز وجل بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه انت ما احقت بادلة المسألة حتى تحكم على الاخرين بانهم خالفوا اه - [00:07:46](#)

الدليل او لم يخالفوه واضح نعم وهذا ايضا احد الفوارق الاساسية بين مدرسة اهل الحديث ومدرسة اهل الظاهر لأن اكثرا المؤمة الاسلام

هم يعني كما يصنف عند آآ الذين يتكلمون في تاريخ التشريعي وتاريخ المذاهب مدرسة اهل الحديث هي المدرسة - 00:08:09
ينتمي اليها اكثراً وائمة الاسلام كاحمد ومالك والشافعى. اما اهل الظاهر فهذة مدرسة اخرى مبادنة لما كان عليه اكثراً وائمة الدين اللي هو مذهب الظاهري. ومن ابرز الفروق بين مذهب الظاهري ومذهب اكثراً وائمة الاسلام في مسائلتين او في ثلاث مسائل. وهي -

00:08:31

من اصول الاستدلال. الاصل الاول قول الصحابي. فعند اهل الحديث اقوال الصحابة هذه تأتي مباشرة بعد الحديث ولهذا الامام احمد رحمه الله سئل عن مسألة فقال ذهب فيها ابن عمر الى كذا. فقال له السائل تذهب اليه؟ قال اقول لك. قال ابن عمر وتقول تذهب -

00:08:51

الايه؟ شف كيف منزلة قول الصحابي عندهم يعني كيف تقول لي تذهب اليه؟ هذا قول الصحابي ما يحتاج اني اقول اذهب اليه. واضح؟ نعم. موقف. نعم هو الخبر الموقوف على الصحابي. ولهذا تجد احياناً الناس يقول لك يا اخي هذا الحديث ضعيف. اختلف

في رفعه ووقفه. والصواب فيه الوقف. اذا حديث ضعيف - 00:09:16

اذا سقط دليل المسألة الصواب فيه الوقف يعني سقط دليل المسألة لأ الصواب فيه الوقف معناها حجة ويجب الالتحاذ به. لأن قول الصحابي حجة. مثل ما يأتي يقول لك الطواف لا يشترط فيه الطهارة - 00:09:40

وما حديث الطواف بالبيت صلاة فهذا حديث لا يصح مرفوحاً والصواب فيه الوقف اذا كان الصواب فيه الوقف فيجب الالتحاج به صح ولا لا؟ لأن قول الصحابي حجة. واحياناً يقول لك لا ولكن هذا لا يقال بالرأي. الطواف بالبيت صلاة هذا امر لا نقبل فيه -

00:09:55

لقول الصحابي لانه لانه امر لا يقال بالرأي. اذا كان لا يقال بالرأي معناها ايش؟ معناه هذا اقوى شيء في اقوال الصحابة. لما تقول لي هذا يقول الصحابي لا يقال بالرأي معناها ان المسألة هذى ليست قول الصحابي هذى سنة نبوية. وهذا له حكم الرفع. اليوم الناس يتعاملون مع اقوال الصحابة - 00:10:15

يمكن امام المسجد اللي عندهم في الحارة ترجيحه وللاسف هذا موجود تقول يا اخي المسألة هذى فيها قول عمر او قول ابن عمر يقول لك قال ابن تيمية فيها كذا طيب يا اخي ايهما اعظم وايهما انا مرة تناقشت مع واحد قلت يا اخي المسألة هذى -

00:10:35

فيها اثر عن من عمر ولا يعلم له مخالف من الصحابة. قال لي لكن شيخ الاسلام ابن تيمية يقول كذا وليس العبرة آآ لا ليست العبرة باقوال الرجال. سبحان الله. اقوال الصحابة من الا أدلة الشرعية. ما تقول لي العبرة بالدليل فلا نأخذ - 00:10:55

قول الصحابي العبرة بالدليل قول الصحابي ذا دليل وقول الصحابي دليل ليس معناها ان الصحابي مشرع هل معنى ان قول الصحابي دليل ان الصحابي مشرع؟ لا الا أدلة ايتها الاخوة الكرام منها أدلة في ذاتها هي أدلة ومنها أدلة اعتبرت أدلة لكونها أدلة على

الأدلة - 00:11:11

مثل الاجماع هل الاجماع حجة؟ لأن اقوال العلماء حجة في ذاتها؟ لا ولكن اجماع الامة في المسألة دليل قاطع على ثبوت هذا في شريعة الاسلام اما في كتابه او في السنة او في القياس - 00:11:34

ولهذا قسم الترمذاني في مفتاح الاصول قال الا أدلة على نوعين أدلة في ذاتها ومتضمنة للدليل ويقسمها بعض العلماء يقول منشئة للحكام وادلة كافية الكتاب والسنة منشأة ولا كافية؟ منشأة. قول الصحابي دليل كافٍ عن الدليل. فالاصل ان الصحابي اذا تكلم في المسألة لا يمكن ان - 00:11:51

فيها الا بدليل اما انه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او فهمه من عموم النص او من قياس النص الى اخره. واضح؟ طيب نعم اهل الحديث واهل الظاهر اول شيء قوله الصحابة عند ائمة الاسلام في اعلى مراتب الاستدلال عند الظاهري لا عبرة بها ولا - 00:12:15

قيمة لها حتى ان ابن حزم في المحتوى يأتي الى مسألة. مثلاً في مسألة بيع المصحف. قال فصل ويجوز بيع مصحف قد حدثنا فلان

قال حدثنا فلان ان فلان من الصحابة ان ابن عمر قال وددت لو قطعت فيه الايدي وان فلان. ثم يعني ذكر اقوال الصحابة في منع من بيع المصحف - 00:12:36

قال وهو وقد تبعهم على ذلك طلابهم من التابعين فقد ذكر فلان وفلان. وهذا اجماع منهم رضوان الله عليهم على تحريم بيع المصحف او على على كراهة بيع المصحف. تمام؟ قال وهو باطل لأن الله تعالى يقول واحل الله البئر - 00:12:56

هذا لا يمكن ان احد من ائمة الاسلام من اهل الحديث يتعامل مع اقوال الصحابة بهذا التعامل يقول اجمعوا الصحابة على هذا وهو باطل لأن الله يقول واحل الله البيع والعبرة - 00:13:16

هذا لا يمكن ان يكون تعامل احد من مدرسة اهل الحديث وهذا من الفروق الاساسية. الفرق الثاني في مسألة القياس فقياس النص يعني جاء عندنا نص وعندنا قياس النص. قياس النص هو داخل في دلالة النص. لكن مع توسيع دائرة الدلالة - 00:13:26

الظاهرية لا يرون الاحتجاج بالقياس. المسألة الثالثة وهي مسألة الاجماع الظاهرية يضيفون الاجماع ما استطاعوا. فيقول لك فيما في اجماع الا اجماع الصحابة ويشترط للاجماع حتى اشترط معهم شروطا لا يمكن ان تتحقق. تمام؟ وقد بعض الناس - 00:13:45

اليوم بين الظاهرية وبين اهل الحديث فيظن ان ان مدرسة اهل الحديث تمثل في الظاهرية الذين يأخذون فقط بظاهر النصب لا ابدا. هذا ليس امرا صحيحا. نعم ما اعرف والله الاجتهاد الصحابي اذا اجتهد الصحابي وخالقه غيره من الصحابة فليس بحجة واما اذا اجتهد الصحابي في المسألة ولم يعرف مخالف من الصحابة فهذا حجة - 00:14:05

سواء كان في ذلك قول او فعل. يعني قول الصحابي حجة وفعل الصحابي حجة ايضا. تمام؟ فعل الصحابي ايضا حجة. اذا لم يعلم له مخالف من الصحابة فاذا اشتهروا فهو اجماع. طيب. على كل حال يعني يتتبه الى مثل هذا. يقول واصل هذه المسألة منع المحدث من مس - 00:14:40

سواء كان حدثه حدثا اكبر وهو من يجب عليه الغسل او اصغر وهو من يجب عليه الوضوء هذا قول جماهير العلماء وروي ذلك عن علي وسعد وابن عمر وسلمان ولا يعرف لهم - 00:15:00

مخالف من الصحابة هذا قول ابن رجب. هذا ايش؟ هذا اقل احواله ان يقال هو مذهب صحابي. تمام الظاهرية ماذا يتعاملون مع هذه المسألة وحتى هذا منتشر اليوم يعني لهذا اقول لكم هناك فرق بين المذهب الظاهرية الذي يعني هو طريقة فقهية غير مقبولة عند اكثر اهل العلم - 00:15:10

جيد وبين مدرسة اهل الحديث والتمسك بالنص. التمسك بالنص وتعظيم النص يقتضي ان تعظم دلالة النص جميع انواعها. لما تيجي تقول لا انا تمسك بالنص وتلغي مفهوم النص تقول العبرة بمنطقه فقط. ثم تلغي قياسه ومعقوله - 00:15:35

تمام؟ ولهذا بعض العبارات اللي تكون رنانة ليست حقيقة مطابقة للمظمون. فتقول يا اخي تعظيم النص يقتضي رد القياس. لا تعظيم النص يقتضي قبول القياس لأن القياس مستند الى النص - 00:15:55

والمفهوم هو مستند الى النص الى اخره. على كل حال يأتي الواحد يتعامل مع مثل هذه المسألة. مس المحدث للمصحف نجمع ادلة المسألة ادلة المسألة تنحصر في الاية قول الله عز وجل لا يمسه الا المطهرون وهذا لا يصح الاستدلال به - 00:16:10

لان المراد بهم الملائكة انتهينا. المسألة الدليل الثاني حديث لا يمس القرآن الا ظاهر. وهذا الحديث هل يصح ولا ما يصح؟ قيل انه يصح وقيل لا يصح الصواب انه لا يصح وينصح مثلا يعني انا احكى لك فان صح فان لفظة لا يمس القرآن الا ظاهر الطاهر يتحمل ان يكون الطاهر - 00:16:28

من الحدث ويتحمل ان يكون الطاهر من الكفر والشرك واذا وجد الاحتعمال بطل الاستدلال وانتهينا المسألة اللي بعدها لا غلط. وين اقوال الصحابة في المسألة؟ ها قول عمر وقول علي وسعد وابن عمر وسلمان ولا يعرف له مخالف - 00:16:48

انه لابد من الطهارة لنصل المصحف لابد من استصحاب هذه ادلة شرعية. نعم نعم ياشيخ ممكن ممكن يتحمل لكن الاصل عدم الاشتهر الاصل عدم الاشتهر. نعم هذا بعض الصحابة هل هو مشهور او ليس مشهور يحتاج الى نظر؟ عن عائشة رضي الله عنها قالت عن عائشة رضي الله عنها سأيتها امرأة كانت ام ولد لزيد ابن ارقم - 00:17:02

يا ام المؤمنين اني بعثت من زيد عبدا الى العطاء بثمانمائة فاحتاج الى ثمنه فاشتريته منه قبل محل الاجل بست مئة. قالت عائشة ما شريتي وبنس ما اشتريتي. ابلغني وزيدا انه ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم يتبع. من اي الانواع؟ طبعا المسألة هذه مسألة العينة - [00:17:31](#)

مسألة العينة نعم. ها؟ خالقه صحابي اخر يقول الشيخ هذا قول عائشة خالفها في زيد ابن ارقم فلا يكون حجته هذا احتمال. في احتمال اخر. قول صحابي لانه زيد بن ارقم هنا - [00:17:52](#)

تباعي في ذلك ربما انه آلا لا يرى جوازه مثلا او اخطأ او اننا نحمل المسألة على ان تباعي مع امته والعينة هي ذريعة الى الربا. والعلماء عندنا في المذهب يقولون الربا لا يجري بين السيد - [00:18:14](#)

وعبده الربا ما يجري بين السيد وعبده. ليش؟ لأن اصلا المال الذي في يد العبد هو ملك لسيده. واضح فيحتمل هذا فنقول هو قول صحابي وقول عائشة واما فعل زيد بن ارقم فهو خاص بمسألة عينه - [00:18:35](#)

ويحتمل ايضا ان تقول هو يحتمل ان تقول هو مرفوع حكما وهناك بعض اهل العلم قال لك لا هذا ليس هذا مرفوع حكما اصلا. لأن عائشة رضي الله عنها لم تجتهد في يعني قول القول - [00:18:51](#)

بتحريم العينة هذا يرد عليه الاجتهاد. لكن القول قد ابطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم يتبع هذا لا يحصل الا عن عن النبي صلى الله عليه وسلم. واضح - [00:19:04](#)

ايهما اذا المسألة محتملة. ولابد ان نعرف ان المسائل كلها ان المسائل ليست كلها ايش؟ خلاص تحط الصح في الخانة. وينتهي الامر بعضها تكون قابلة للاحتمال لا هو النبي عليه الصلاة والسلام لم ينص على زيد ابن ارقم. النبي عليه الصلاة والسلام لم ينص على فعل زيد بن ارقى. على صورة هذا لكن - [00:19:16](#)

الا يحتمل ان انها عرفت نصا اه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من تباعي بهذا البيع فقد ابطل جهاده هذا احتمال. الاصل ان مثل هذه العقوبات المحددة انها تكون عن توقيف - [00:19:49](#)

من اللي قال هذا؟ اسأل عائشة ماذا قالت رضي الله عنها ما هو هل هذا يقبل الاجتهاد هي على كل حال المسألة محتملة المسألة محتملة نعم اللي بعده عن عبد الله بن شقيق رضي الله عنه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون بيع المصاحف - [00:20:06](#)

فالاصل ان هذا حكاية للجماع السكتي لانه يحكى قول الصحابة جميعا. واضح؟ نعم نجمع سكتي ليش ما نقول صريح؟ لأن آلا عبد الله بن لان عبد الله بن شقيق لم يدرك كل الصحابة واضح؟ طيب عن عبد الله - [00:20:33](#)

من شقيق العقيلي قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم آلا لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلاة نفس الشيء الاجماع السكتوت. عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل نفرا خمسة او سبعة برجل واحد قتلوه قتله - [00:20:52](#)

وقال عمر لو تمأأ عليه اهل صناعة آلا لقتل لو تمأأ عليه اهل صناعة لقتلتهم جميعا. قال ابن حجر ولم ينكر عليه مع شهرته اجماع سكتي لانه اشتهر وكما ذكرت لكم فان اقوال الخلفاء الراشدين واقضية الخلفاء الراشدين على وجه التحديد مظنة الاشتئار طيب - [00:21:11](#)